الله ان يهديه • ومن اضله فلا مبدل لحكمه • انك لا تهدي من احببت
ولكن الله يهدي من يشاء • وكل امرئ ميسر لما خلق له • والحق احق
بالاتباع • ودليل صحة القول ما ربطه القائل بدليل • غير صالح للتأويل
ولا مجرد القال والقيل • والرأي الواهي العليل • من حقير او جليل • قوله
الاولين شرع التسبيح في الاخريين • اقول هذا من غريب الراي وعجائب
التفريعات لان على فرض عدم الدليل • وان التسبيح شرع للجمع فهو كما
قال الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه يحكم • كيف وهو في شرع خاص
وهو لمن لم يستطع اخذ شيء من القرآن كما رواه احمد وابو داود والنسائي
وابن الجارود وابن حبان والحاكم والدارقطني من حديث ابي اوفى ان
رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه واله وسلم • فقال اني لا استطيع ان
اخذ من القرآن شيئا فعلمني • ما يجزيني في صلوتي • فقال قل سبحان الله
الى اخره • فعرفت ان ذلك انما هو لمن لم يمكنه • ولا يستطيع اخذ شيء
من القرآن فكيف يعدى الى من يحفظ القرآن • والشارع قد جعل له
حكما • وهو قراءة الفاتحة وسورة في الاوليين • والفاتحة فقط في الاخريين
وانما علم التسبيح من لا يستطيع • على انه قد قدح فيه ابن ابراهيم الكسكي
ضعفه النسائي • وقال ابن القطان ضعفه قوم • فلم يأتوا بالحجة وذكره
النووي في الخلاصة في فصل الضعفا وان كان ابن ابراهيم من رجال البخاري
فقال ابن حجر انه قد عيب عليه اخراج حديثه فهل يكون مثل هذا الذي
هو من غير محل النزاع • وقد قيل فيه ما قيل اقوى من ادلة قراءة الفاتحة

على انه لو فرض انه عام وانه صحيح فيجاب عليه باجوبة • الاول ان
قوله لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب • فكيف يصح صلوة لمن سبح مع حفظه القرآن
او الفاتحة فقط حيث تعارض ويرجح ما في الصحيحين • ومجامع السنة
على غيرها وليس جعل القراءة في الاولين والتسبيح في الاخريين بجمع
لامره صلى الله عليه واله وسلم بالقراءة في الجميع او التسبيح في الجميع
فبينت المعارض فيجمع بينهما على فرض ثبوت التسبيح لمن لم يستطع
اخذ شيء من القرآن بان الفاتحة لمن حفظها والتسبيح لمن لم يمكنه حفظها
او يمكنه ولكن حضر وقت صلوة فسبح حتى يتعلمها • الثاني انه قد صح
عنه صلى الله عليه واله وسلم • انه افضل الذكر • فكيف يعدل المفضول
الى هم
من كان من ذوي العقول • الثالث انه قد صح عنه صلى الله عليه
واله وسلم • ان الله تبارك وتعالى اذا قرأ العبد الفاتحة لا يزال
يقسمها بينه وبين عبده حتى يقول العبد ما سئل • فكيف يترك
مثل هذا ويعدل الى ذلك • الرابع الفاتحة كلام الله سبحانه وهذا تسبيح
وحمد وتهليل وتكبير • وصلوة مما يثني به العباد على ربهم فهل
يساوي هذا هذا • الخامس ان هذا ظني • وقراءة الفاتحة قطعي
قوله بل تجب الفاتحة في كل ركعة • اقول هذا هو الكلام الذي لا غبار
عليه • ويجب على كل عارف المصير اليه • واما قوله ويجبر الندب والاول
عدم الوجوب • اقول القاعدة ان الامر يدل على الوجوب • وفي كلامه
صلى الله عليه واله وسلم امر وهو قوله الامام القرآن اي فافعلوا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)